جامعة الأزهر

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بقنا

المجلة العلمية

الاستثناء في قاعدة عودة الضمير
دراسة نظرية تطبيقية

إعداد

عبد الرحمن عبد الله أحمد الغامدي

قسم التفسير وعلوم القرآن ـ كلية الشريعة وأصول الدين ـ جامعة نجران ـ المملكة العربية السعودية

(العدد الحادى والعشرون إصدار يونيو ٢٠٢٤م)

الاستثناء في قاعدة عودة الضمير دراسة نظرية تطبيقية

عبد الرحمن عبد الله أحمد الغامدي

قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة نجران، المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: *Abdelrahman5060@gmial.com*

ملخص البحث:

تسعى هذه الدراسة للكشف عن الاستثناء في قاعدة عودة الضمير من خلال الدراسة النظرية وكذلك التطبيقية؛ ليتضح المعنى وينكشف المراد، ونظرًا لقلة المؤلفات في قواعد التفسير، فإن غالب ما أُلِّف في قواعد التفسير إنما هو في علوم القرآن الكريم ككتاب (التيسير في قواعد علم التفسير) لمحمد بن سليمان الكافيجي (ت ٨٧٩هـ)، و (أصول التفسير وقواعده) لخالد بن عبد الرحمن العك، أما التأليف في القواعد ذاتها جمعًا ودراسة فكان في هذا العصر وفيه رسالتان فريدتان: الأولى: قواعد التفسير جمعًا ودراسة، لخالد بن عثمان السبت في مجلدين وهي رسالة دكتوراه مقدمة في الجامعة الإسلامية، والثانية: قواعد الترجيح عند المفسرين، لحسين بن علي الحربي في مجلدين، وهي رسالة ماجستير مقدمة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وموضوع الثانية أخص من الأولى إذ هي في القواعد الترجيحية.

وقد انتهت هذه الدراسة إلى العدد من النتائج جاء من أهمها: في قاعدة الضمير: (الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه) وقد يعود الضمير إلى البعيد وليست على إطلاقها، ومن الأسباب التي تخرج النص عن أصل القاعدة: أن يكون البعيد محدث عنه، أو عدم صلاحية عوده للقريب، أو إجماع من

أهل التأويل في عوده على غير القريب، وهذه كلها من الأسباب المعتبرة التي تخرج النص عن أصل القاعدة.

وتظهر أهمية الموضوع في أن معرفة القواعد هي السبيل لضبط الفروع؛ وذلك لأن الفكر الإنسانيّ بشكل عام لا يبلغ نضجه إلا إذا انتقل من المعالجة الجزئيّة المفكّكة للمسائل، إلى النظر الكليّ المنهجيّ الذي يصوغ من الجزئيّات بناءً متكاملًا، كما يُلاحِظ القارئ في كتب التفسير كثرة الأقوال التي توردها بلا ترجيح أو محاكمة غالبًا، مع أنَّ في هذه الأقوال ما ينبغي مراجعتُه والنظر فيه، فتكون هذه القواعد معينة له في معرفة الراجح من غيره.

الكلمات المفتاحية: الاستثناء، عودة الضمير، قواعد التفسير، أهل التأويل، أصل القاعدة.

"Exception in the Principle of Pronoun Referral: A Theoretical and Applied Study"

Abdulrahman Abdullah Ahmed Al-Ghamdi

Department of Interpretation and Quranic Sciences, College of Sharia and Islamic Studies, Najran University, Kingdom of Saudi Arabia.

Email: *Abdelrahman5060@gmial.com*

Abstract:

This study aims to uncover the exception in the principle of pronoun referral through both theoretical and applied investigation to clarify its meaning and intent. Given the scarcity of literature on the principles of interpretation, most works in this field are primarily focused on the sciences of the Quran, such as "Tayseer fi Qawa'id 'Ilm al-Tafsir" by Muhammad bin Sulaiman al-Kafiji (d. 879 AH), and "Usul al-Tafsir wa Qawa'iduh" by Khalid bin Abdul Rahman Al-Ak. Regarding the compilation and study of the principles themselves, there are only two unique works in this era: the first being "Qawa'id al-Tafsir: Compilation and Study" by Khalid bin Othman Al-Sabt in two volumes, a doctoral thesis presented at the Islamic University, and the second being "Qawa'id al-Tarjeeh 'Ind al-Mufassireen" by Hussein bin Ali Al-Harbi in two volumes, a master's thesis presented at Imam Muhammad bin Saud Islamic University. The latter is more specific as it deals with preferential principles.

This study has concluded several key findings, including in the principle of pronoun referral: (The default is to refer the pronoun to the nearest mentioned unless there is evidence to the contrary). The pronoun may refer to the distant entity, but this is not absolute. Reasons that deviate the text from the principle include: the distant entity being newly introduced, the unsuitability of its referral to the nearest, or a consensus among interpreters to refer it to other than the nearest. These are all valid reasons that deviate the text from the principle.

The significance of this topic lies in its connection to the foundational aspect, which serves as a crucial pillar in the lives of people in general and interpreters in particular. The danger of deviating from foundational principles lies in its impact on intellectual and methodological deviations. It is notable that many interpretations in books of exegesis often present various opinions without preference or critical evaluation,

although some of these opinions require reconsideration and scrutiny. Therefore, these principles serve as a guide for determining the preferable from the less preferable.

Keywords: *Exception , pronoun referral , principles of interpretation , interpreters , foundational principle .*

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله تعالى أنزل القرآن وتكفل بحفظه إلى يوم القيامة حيث قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]

ومن حفظه له سبحانه سخر العلماء والدارسين للاعتناء به وخدمته وتعلمه، وتدبره، وفهم معانيه، ودراسة ما يتعلق به من علوم، كان من أبرزها وأهمها والذي به يعرف الصحيح من غيره وبه يبدأ المفسر لينطلق في علم تفسير كتاب الله وبيان معانيه ألا وهو علم قواعد التفسير، وتتمثل أهمية هذا العلم في كتب العلماء من أهل التأويل وكيف ساروا في طريقتهم في بيان معاني هذا الكتاب العزيز واحتكامهم إليها، كونها مستنتجة من فهم عميق للآيات والأحاديث التي تفسر القرآن العظيم، ومن أقوال الصحابة رضي الله عنهم وأقوال التابعين وهم خير القرون والذين لهم السبق في فهم كلام الله تعالى كما أنزل.

وقد كانت باكورة هذا العلم والتأليف فيه بشكل مستقل في القرن الرابع عشر الهجري.

وإن غالب ما ألف في قواعد التفسير إنما هو في علوم القرآن الكريم ككتاب (التيسير في قواعد علم التفسير) لمحمد بن سليمان الكافيجي (ت ٨٧٩)، و (أصول التفسير وقواعده) لخالد بن عبد الرحمن العك.

أما التأليف في القواعد ذاتها جمعاً ودراسة كان في هذا العصر وفيه رسالتان

فريدتان:

١. قواعد التفسير جمعاً ودراسة، لخالد بن عثمان السبت في مجلدين وهي رسالة دكتوراه مقدمة في الجامعة الإسلامية.

٢. قواعد الترجيح عند المفسرين، لحسين بن علي الحربي في مجلدين، وهي رسالة ماجستير مقدمة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وموضوع الثانية أخص من الأولى إذ هي في القواعد الترجيحية.

وقد ضمَّن الكاتبون في علوم القرآن وفي أصول التفسير كتبهم فصولاً في قواعد التفسير ككتاب البرهان لبدر الدين الزركشي (٧٩٤هـ)، والإتقان لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ).

إضافة إلى ما زخرت به مقدمات المفسرين في تفاسيرهم كـ مقدمة (النكت والعيون) للماوردي، ومقدمة (التسهيل) لابن جزي الكلبي، ومقدمة (التحرير والتنوير) للطاهر بن عاشور. ومقدمة ابن كثير في تفسيره والتي استفادها من كتابة شيخ الإسلام في أصول التفسير.

أما المصدر التطبيقي لها فهي كتب المفسرين المؤصلة كتفسير الطبري، والمحرر الوجيز لابن عطية، وأضواء البيان للشنقيطي.

وللقواعد تقسيمات باعتبارات مختلفة، ومن ذلك تقسيمها باعتبار الغاية منها، وهي على نوعين:

الأول: قواعد عامة يستفاد منها في فهم القرآن كقاعدة: «المفرد المضاف يفيد العموم».

كقوله تعالى: (وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ) [الضحى: ١١]. وقوله: (وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ۚ وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ) [إبراهيم: ٣٤] المقصود: نعم الله.

الثاني: قواعد ترجيحية يستفاد منها في الموازنة بين الأقوال، ومعرفة الراجح منها والمرجوح كقاعدة: «القول الذي تؤيده قرائن السياق مرجح على ما خالفه»، كقوله تعالى: (مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ) [المجادلة: ٧] أي: بعلمه، قالوا: لأن الله افتتح الآية بالعلم وختمها بالعلم فكان السياق يدل على أنه أراد أنه عالم بهم(١).

وليعلم أن الأقوال إذا كانت محتملة في الآية وبنفس القوة فإنه لا ترجيح بينها، كقوله تعالى: (ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ) [الرعد: ٨]، فـ (ما) يحتمل أن تكون (موصولة) والمعنى: يعلم الذي تحمله كل أنثى من ولد على أي حال كقوله: (وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْأَرْحَامِ) [لقمان: ٣٤]. ويحتمل أن تكون (مصدرية) والمعنى: يعلم حمل كل أنثى كقوله: (وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ) [فاطر: ١١] ويكون الترجيح بين الأقوال إذا تعارضت، أو عارض بعضها نصاً أو إجماعاً، أو لم يكن بينها تعارض ولا مع غيرها لكن كان بعضها أولى من بعض.

وفي بعض قواعد الترجيح ترد استثناءات تخرج عن أصل القاعدة ويكون الخروج صحيح بسبب صحيح دل عليه الدليل، وهو ما نحن بصدد بيانه في هذا البحث.

أهمية الموضوع:

١. إن معرفة القواعد هي السبيل لضبط الفروع؛ وذلك لأن الفكر الإنسانيّ بشكل عام لا يبلغ نضجه إلا إذا انتقل من المعالجة الجزئيّة المفكّكة للمسائل، إلى النظر الكليّ المنهجيّ الذي يصوغ من الجزئيّات بناءً متكاملاً.

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية (٥/ ٤٩٧)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لا بد أن يكون مع الإنسان أصول كلية تُرَدُّ إليها الجزئيات ليتكلم بعلم وعدل، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت وإلا فيبقى في كذب وجهل في الجزئيات، وظلم وجهل في الكليات، فيتولد فساد عظيم»[1].

يلاحظ القارئ في كتب التفسير كثرة الأقوال التي توردها بلا ترجيح أو محاكمة غالباً، مع أنَّ في هذه الأقوال ما ينبغي مراجعتُه والنظر فيه، فتكون هذه القواعد معينة له في معرفة الراجح من غيره.

ومن أهمية معرفة تلك الاستثناءات التي تطرأ على القواعد أن يتضح للقارئ معرفة ذلك الاستثناء من خلال تطبيقاته وأقوال المفسرين فيه والنظر في الترجيحات التي توصل لها هذا البحث، فيتكمل فهمه لتلك الاستثناءات من القواعد الترجيحية.

أسباب اختيار الموضوع:

معرفة الاستثناءات الواردة في هذه القواعد.

دراسة هذه الاستثناءات مع بيان سبب هذه الاستثناءات من خلال أقوال المفسرين.

دراسة ما يصح وما لا يصح من أقوال المفسرين في تلك الاستثناءات، مع بيان الراجح منها.

الدراسات السابقة:

بعد التقصي والبحث والرجوع الى جميع المصادر والفهارس والاستعانة بمراكز الأبحاث العلمية المتقدمة والرسائل الجامعية والمواقع الإلكترونية، يوجد دراسات في قواعد التفسير عموما وقواعد الترجيح خصوصا كما يوجد دراسة تتعلق بالقاعدة

(١) المرجع السابق (١٩/ ٢٠٣)

الأولى وهي للباحثة هيفاء العتيبي تكلمت عن الصوارف المعتبرة عن الظاهر وأثرها في تفسير القرآن، وقد أتيت بدراسة مختلفة لم تأت بها الباحثة في تلك الشواهد. ولا يوجد بحث أو دراسة غيرها والله أعلم.

أهداف البحث:

١. جمع الشواهد القرآنية التي تنطبق على استثناءات القاعدة.

٢. دراسة هذه الشواهد دراسة مقارنة مع بيان مدى موافقتها للاستثناء من عدمه.

٣. الإسهام في نشر المؤلفات المميزة المعنية بقواعد التفسير عموما وقواعد الترجيح خصوصا.

حدود البحث:

هذا البحث –إن شاء الله تعالى– يتتبع ثلاث قواعد ترجيحية وهي:

–لا يجوز العدول عن ظاهر القرآن إلا بدليل يجب الرجوع إليه.

–الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه.

–إدخال الكلام في معاني ما قبله وما بعده أولى من الخروج به عنهما، إلا بدليل يجب التسليم له.

منهج البحث:

سأسلك في هذا البحث المنهج الاستقرائي المقارن وذلك على النحو التالي:

– ذكر نص القاعدة من خلال المؤلفات التي ذكرت هذه القواعد.

– شرح معنى القاعدة وذكر شاهد من القرآن على أصل تلك القاعدة.

- ذكر موضع الاستثناء في نص القاعدة.

- إيراد الشواهد القرآنية في تطبيق هذا الاستثناء ودراستها دراسة استقرائية مقارنة.

- كتابة الآيات وفق رسم المصحف ثم أتبعه باسم السورة ورقم الآيات.

- الالتزام بضوابط البحث العلمي المنهجي (عزواً، وتخريجاً، وضبطاً، وتحريراً) حسب الإمكان.

- التعريف بالأعلام المغمورين الذين ورد ذكرهم في البحث، عند ذكرهم لأول مرة.

خطة البحث:

اقتضت خطة البحث أن تكون: مقدمة وتمهيد وثلاث مباحث على النحو التالي:

أولاً/ المقدمة: وقد اشتملت على أهمية الموضوع، أسباب اختيار الموضوع، الدراسات السابقة، أهداف البحث، حدود البحث، ومنهجه وخطته.

ثانياً/ التمهيد: وقد اشتمل على تعريفات القاعدة، الترجيح، الاستثناء

ثالثاً القاعدة : الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه ، وفيها :

المطلب الأول: ذكر نص القاعدة وبيان معناها.

المطلب الثاني: ذكر تطبيقات أصل القاعدة.

المطلب الثالث: ذكر موضع الاستثناء الوارد في نص القاعدة

المطلب الرابع: ذكر تطبيقات الاستثناء.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات

الفهارس الفنية

والحمد لله رب العالمين

التمهيد

جرت العادة في البحوث أن يُبدأ بمثل هذا التمهيد الذي يذكر فيه تعريفات لأهم ما ذكر من مصطلحات في هذا البحث، ومن أهم تلك المصطلحات:

أولا/ تعريف القاعدة:

القاعدة لغة: الأساس، قال ابن فارس: "قواعد البيت أساسه، وقواعد الهودج: خشبات أربع معترضات في أسفله، والإقعاد والقعاد: داء يأخذ الإبل في أوراكها فيميلها إلى الأرض"(١).

وقال ابن منظور: "القاعدة: أصل الأس، والقواعد: الأساس، وقواعد البيت أساسه وفي التنزيل: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧] وفيه: ﴿فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ﴾ [النحل: ٢٦](٢).

والقواعد أساطين البناء التي تعمده، وقواعد الهودج خشبات أربع معترضة في أسفله تُركب عيدان الهودج فيها، وقال أبو عبيد(٣) أصولها المعترضة في آفاق السماء، وأحسبها مشبهة بقواعد البيت وهي حيطانه والواحد منها: قاعدة (٤) قال ذلك في بيانه لغريب قوله صلى الله عليه وسلم حين سأل عن سحائب مرت فقال:

---

(١) معجم مقاييس اللغة (٨٦٥)

(٢) لسان العرب (١١/ ٢٣٩)، مادة: قعد

(٣) هو: القاسم بن سلام الهروي الأزدي الخزاعي من كبار العلماء بالحديث والأدب والفقه، تولى قضاء طرسوس ثمان عشر سنة له مصنفات كثيرة من أشهرها غريب الحديث، وغريب القرآن، توفي بمكة سنة ٢٢٤هـ. انظر تذكرة الحفاظ (٢/ ٤١٧).

(٤) غريب الحديث لأبي عبيد (٣/ ١٠٤).

«كيف ترون قواعدها وبواسقها»[١].

وقال ابن الأثير[٢]: أراد بالقواعد ما اعترض منها وسفل، تشبيهاً بقواعد البناء[٣]. اهـ

وتطلق القاعدة بمعنى الأمر الضابط والأمر الكلي الذي ينطبق على جزئيات.

وبوجه عام فإن المعنى اللغوي لهذه المادة هو الاستقرار والثبات، وإذا أمعنا النظر في هذه المعاني المتعددة، وجدناها تؤول كلها إلى معنى واحد يجمعها وهو الأساس، فقواعد كل شيء: أسسه وأصوله التي ينبني علها، سواء كان ذلك الشيء حسياً كما في الأمثلة السابقة، أو معنوياً كما نقول مثلاً: قواعد الإسلام وقواعد العلم وغير ذلك[٤].

القاعدة اصطلاحا: عُرِّفت القاعدة بتعريفات كثيرة، والناظر في تعريفات العلماء للقاعدة يجد اختلافاً في عباراتهم فمن تعريفاتهم:

١- عرّفها الجرجاني بأنها: قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها[٥].

٢- عرفها الكفوي بأنها: قضية كلية من حيث اشتمالها بالقوة على أحكام

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره عند قوله ﷻ ﴿ ﷺ ﴾ [الشعراء: ١٩٥] بواسطة نقل ابن كثير في تفسيره (٦/ ١٧٢)

(٢) هو المبارك محمد الجزري مجد الدين أبو السعادات، صاحب جامع الأصول. والنهاية في غريب الحديث، وألف كتاباً في التفسير سماء (الإنصاف في الجمع بين الكشف والكشاف) توفي سنة ست وستمائة انظر سير أعلام النبلاء (٢١/ ٢٨٨)

(٣) النهاية في غريب الحديث (٨٧/٤)

(٤) انظر نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء/ محمد الروكي، ص٣٨

(٥) التعريفات/ الجرجاني، ص٢١٩

جزئيات موضوعها[١].

٣- عرّفها الفيومي بأنها: الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته[٢].

٤- وعرفها التفتازاني بأنها: حكم كلي ينطبق على جزئياته ليتعرف أحكامها منه[٣].

٥- وقال الفتوحي في تعريفها: صور كلية تنطبق كل واحدة منها على جزئياتها التي تحتها[٤].

وهذه التعريفات وإن أطلقها بعضهم على القواعد الفقهية فهي في الأصل تعريف للقاعدة بمدلولها العام فتشمل كل ما يطلق عليه قاعدة في العلوم كافة، وهذه التعريفات وإن اختلفت بعض العبارات فيما بينها إلا أنها التقت في معان مشتركة ويمكننا أن نخرج من هذه التعريفات بأن القاعدة اصطلاحاً هي:

الحكم الكلي الذي يتعرف به على أحكام جزئياته[٥].

ثانيا/ تعريف الترجيح:

الترجيح لغة: قال ابن فارس: "الراء والجيم والحاء أصل واحد، يدل على رزانة وزيادة. يقال: رجح الشيء، وهو راجح إذا رزن، وهو من الرجحان"[٤].

وقال ابن منظور: "الراجح الوازن، ورجح الشيء بيده ونظر ما ثقله وأرجح

(١) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية/ الكفوي، ص٧٢٨
(٢) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير/ أحمد بن محمد الفيومي، (٢/ ٥١٠)
(٣) شرح التلويح على التوضيح/ عبيد الله بن مسعود المحبوبي، (٣٥/١)
(٤) شرح الكوكب المنير/ الفتوحي، ص١٣
(٥) قواعد التفسير/ خالد السبت، (٢٣/١)

الميزان أي أثقله حتى مال"[١].

وفي اصطلاح الأصوليين: تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى بدليل[٢].

والمراد به هنا كما ذكر د. حسين الحربي عند تعريف الترجيح في كتابه قواعد الترجيح: تقوية أحد الأقوال في تفسير الآية لدليل أو قاعدة تقويه، أو لتضعيف أو رد ما سواه. فقولي: «التضعيف أورد ما سواه لأنه إذا ضعف غيره من الأقوال صار ذلك حصراً للصواب فيه، وهذا من أوجه الترجيح[٣].

وقيل: بيان اختصاص الدليل بمزيد قوة عن مقابله ليُعمل بالأقوى[٤].

وقيل: تقوية أحد الدليلين المتعارضين[٥].

ثالثا/ تعريف الاستثناء:

الاستثناء في اللغة: مصدر استثنى يقال: استثنى يستثني استثناء. والألف والسين والتاء فيه زائدة، وحيث إن الألف والسين والتاء فيه زائدة فحروفه الأصلية هي الثاء والنون والياء، فمصدره (الثني) وماضيه (ثني)، يقال: ثنى يثني ثنياً، وقد بين ابن فارس معنى الثني فقال:

(ثني) الشاء والنون والياء أصل واحد، وهو تكرير الشيء مرتين، أو جعله شيئين متواليين أو متباينين، وذلك قولك ثنيت الشيء ثنياً[٦].

---

(١) لسان العرب (٥/ ١٤٣)، مادة: رجح

(٢) شرح الكوكب المنير (٤/ ٦١٦)

(٣) قواعد الترجيح (٥٤).

(٤) انظر البحر المحيط (٦/ ١٣٠)

(٥) انظر مذكرة أصول الفقه/ الشنقيطي (٣٧٦)

(٦) معجم مقاييس (٣٩١)

وهذا المعنى الذي ذكره ابن فارس للثني ذكره عدد من علماء اللغة، كما ذكروا للثني معاني أخرى.

منها: العطف، وقولهم بأن الاستثناء بمعنى العطف جعلهم يفرقون بين العطف والاستثناء.

ومنها: الكف.

ومنها: الصرف.

ومنها: الرد.

قال الجوهري[١]: "وثنيت الشيء ثنياً: عطفته، وثناه أي كفه. يقال: جاء ثانياً من عنانه. وثنيته أيضًا: صرفته عن حاجته"[٢].

وقال ابن منظور: "في الشيء ثنياً: رد بعضه على بعض"[٣].

وبعض استعمالات مادة (ثنى) في اللغة قد يفهم منها معنى (الإخراج) وإن لم يصرح به، ومن هنا نلحظ أن عدداً من الأصوليين اعتبر لفظ (الإخراج) جنساً في تعريف الاستثناء في الاصطلاح.

أما الاستثناء في الاصطلاح:

عرفه ابن مالك (ت: ٦٧٢هـ) بقوله: (هو المُخْرَج تحقيقا أو تقديراً من مذكور

(١) هو إسماعيل بن حماد الجوهري، إمام من أئمة اللغة من مؤلفاته: الصحاح، وكتاب في العروض، ومقدمة في النحو، توفي سنة ٣٩٣هـ، وقيل غير ذلك. وسير أعلام النبلاء (٨٠/١٧).

(٢) الصحاح (٦/ ٢٢٩٤، ٢٢٩٥)

(٣) لسان العرب (١٤/ ١١٥)

أو متروك بإلا أو ما بمعناها بشرط الفائدة)[1].

معنى الاستثناء من القواعد:

لم أقف على تعريف لهذا المصطلح فيما اطلعت عليه من كتب التفاسير ممن كان له في تفسيره عملا بالقواعد، أو ممن كتب في قواعد التفسير.

ونظراً لعدم الوقوف على تعريف معين، فقد حاولت وضع تعريف له بعد التأمل والنظر في معالم الاستثناء من القواعد، فأقول:

الاستثناء في قواعد الترجيح معناه:

(إخراج نص يظهر دخوله في القاعدة الترجيحية من حكم القاعدة بدليل).

وأعلق فيما يأتي على بعض الألفاظ والعبارات الواردة في التعريف.

إخراج: استعملت هذا اللفظ لأنه هو المعبر عن حقيقة الاستثناء، وهو المتفق مع استعمالات علماء القواعد التفسيرية في التعبير عن الاستثناء، وهو القريب من الدلالة اللغوية لمادة (الاستثناء).

إخراج نص: هذه العبارة تدل على المستثنى، وهو هنا الشاهد القرآني، والمراد بالنص، الجنس، فقد يكون الاستثناء مقتصراً على نص واحد، وقد يشمل أكثر من ذلك.

يظهر دخوله في القاعدة: تم اختيار هذه العبارة لتشمل المسائل الداخلة في القاعدة حقيقة، والداخلة فيها من حيث الشبه الصوري، فكل منهما يظهر فيه أنه يدخل في القاعدة، وكل منهما يعرض له الاستثناء حسب الواقع في كتب أهل

(١) شرح التسهيل لابن مالك: (١٨٨/٢) ت محمد عبد القادر عطا، طارق فتحي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط أولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

التفسير، والباحث عندما يعرف مصطلحاً معيناً في علم ما عليه أن يراعي واقع العلم، لا أن يعرف ذلك المصطلح حسب صورة يفرضها هو في ذهنه.

من حكم القاعدة: الجار والمجرور في هذه العبارة متعلق بكلمة (إخراج) الواردة في أول التعريف، فالاستثناء هو الإخراج من حكم القاعدة، ويتبع ذلك أن تعطى النصوص المستثناة حكماً آخر يخالف حكم القاعدة.

بدليل: وضابط هذا الدليل الذي أخرج النص من حكم القاعدة أن يكون الدليل صحيح السند أو إجماع من أهل التأويل على تفسير الآية تفسيرا يخرج هذا التفسير عن أصل القاعدة.

القاعدة / الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه

وفيه مطالب:

المطلب الأول: ذكر نص القاعدة وبيان معناها.

المطلب الثاني: ذكر تطبيقات أصل القاعدة.

المطلب الثالث: ذكر موضع الاستثناء الوارد في نص القاعدة.

المطلب الرابع: ذكر تطبيقات الاستثناء.

القاعدة

الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه.

المطلب الأول/ ذكر نص القاعدة: الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه(١).

أقوال بعض المفسرين في تقرير هذه القاعدة:

يقول أبو حيان: «لا يعود الضمير على غير الأقرب إلا بدليل»(٢).

وقال السمين الحلبي: «والضمير إنما يعود على الأقرب إلا بقرينة»(٣).

وقال الرضي: «واعلم أنه إذا تقدم ما يصلح للتفسير شيئان فصاعداً، فالمفسر هو الأقرب لا غير، نحو: جاءني زيد وبكر فضربته، أي: ضربت بكرا، ويجوز مع القرينة أن يعود للأبعد، نحو: جاءني عالم وجاهل فأكرمته أي العالم»(٤).

وقال السعدي: «والقاعدة في الضمائر، أن تعود إلى أقرب مذكور»(٥).

---

(١) قواعد الترجيح (٦٢١)

(٢) البحر المحيط (١/ ١٨٥) عند قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٥]

(٣) الدر المصون (١٠/ ٢٤٥)

(٤) شرح الكافية للأستراباذي (٤/٢)، وانظر البرهان (٢٨/٤)

(٥) تيسير الكريم الرحمن (٦٧٩)، عند قوله تعالى: ﴿فَمَن تَبِعَ هُدَاىَ فَلَا خَوْفٌ﴾ [سبأ: ٢٣]

المطلب الثاني: التطبيق على أصل القاعدة:

في قوله تعالى: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

في قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾، ذكر المفسرون أن الضمير يعود على المال، وقيل أنه عائد إلى الإيتاء، وقيل يعود على الله، قال أبو حيان رحمه الله: «والضمير في قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ عائد على المال، لأنه أقرب مذكور، ومن قواعد النحويين: أن الضمير لا يعود على غير الأقرب إلا بدليل»(١).

وقال ابن عاشور رحمه الله: «والضمير للمال لا محالة والمراد أنه يعطي المال مع حبه للمال وعدم زهادته فيه فيدل على أنه إنما يعطيه مرضاة لله تعالى ولذلك كان فعله هذا برا»(٢).

وعلى هذا فالقول بعودة الضمير في قوله ﴿عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾ أنه عائد إلى أقرب مذكور وهو (المال) أقرب وأولى من القول بعودته إلى غيره لعدم وجود دليل يجب التسليم له.

---

(١) البحر المحيط (٢/ ١٠)

(٢) التحرير والتنوير (٢/ ١٣٠)

المطلب الثالث: ذكر موضع الاستثناء في القاعدة.

هذه القاعدة تقرر أن الأصل في العربية أن يرجع الضمير إلى أقرب مذكور، فلذلك إذا اختلف العلماء في عائد أحد الضمائر في القرآن، فأرجح الأقوال في هذا الخلاف القول الذي يعيد الضمير إلى أقرب مذكور، فإعادته إلى القريب أولى من إعادته إلى البعيد[١]، وليس هذا على إطلاقه فقد يكون هناك نص يخرج عن أصل القاعدة بدليل يجب التسليم له، حيث يكون عودة الضمير فيه عائد إلى غير الأقرب.

ومعنى (مالم يرد دليه بخلافه): أي على خلاف هذا الأصل من إعادة الضمير إلى أقرب مذكور، ذكر ذلك كثير من العلماء، بل كل من قرر هذه القاعدة، مما يدل على أنها ليست على إطلاقها.[٢]

يقول الزركشي: «وإن كانت القاعدة عود الضمير إلى الأقرب، ولكن قد يعود إلى غيره»[٣].

(١) قواعد الترجيح (٦٢١)

(٢) قواعد الترجيح (٦٢١)

(٣) البرهان (١/ ٢١٦-٢١٧)

المطلب الرابع: تطبيقات هذا الاستثناء وآراء العلماء فيه.

نذكر هنا بعض الأمثلة التي خرجت عن أصل القاعدة ونبين حكم الاستثناء فيها فنقول:

الموضع الأول/ قوله تعالى: ﴿لِّتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح: ٩]

الدراسة:

اختلف أهل التأويل في عودة الضمائر في قوله ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ﴾ على أقوال:

القول الأول: ذكروا أن مرجع الضمير في قوله تعالى: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ عائد إلى الرسول صلى الله عليه وسلم لكونه أقرب مذكور، والضمير في قوله ﴿وَتُسَبِّحُوهُ﴾ عائد إلى الله[١]، قال ابن عطية رحمه الله: «وذهب الجمهور في قوله: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ أنهما للنبي صلى الله عليه وسلم، ﴿وَتُسَبِّحُوهُ﴾ هي لله، وهي صلاة البردين»[٢].

وممن ذهب إلى هذا القول ابن جرير الطبري، والقرطبي[٣].

القول الثاني/ قال بعضهم أن الضمائر تعود إلى الله جميعا ولا تفريق بينها.

---

(١) الجامع لأحكام القران (١٦/ ٢٦٧)

(٢) انظر المحرر الوجيز (٥/ ١٢٩)، زاد المسير (٤/ ١٢٩)، إرشاد العقل السليم (٨/ ١٠٦)، تفسير ابن كثير (٧/ ٣٢٩)، تيسير الكريم الرحمن (٧٩٢)

(٣) انظر جامع البيان (٢٢/ ٢٠٩)

قال الزمخشري رحمه الله: «والضمائر لله عز وجلّ والمراد بتعزير الله: تعزير دينه ورسوله، ومن فرق الضمائر فقد أبعد»[1]، وذهب إلى ذلك الرازي رحمه الله فقال: «الكنايات المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ﴾ راجعة إلى الله تعالى أو إلى الرسول عليه الصلاة والسلام؟ والأصح هو الأول» [2] وذهب إلى هذا القول غير واحد من المفسرين[3].

النتيجة:

والصحيح في الآية حمل عود الضمائر في قوله: ﴿وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ﴾ على الله سبحانه وتعالى.

ومما يؤيد ذلك هو القاعدة الترجيحية:

(توحيد مرجع الضمائر في السياق الواحد أولى من تفريقها) وهي مقدمة على قاعدة (الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور)، عند تنازع القواعد في عودة الضمير[4].

فخرج هذا النص عن أصل القاعدة من إعادة الضمير في الضمائر إلى أقرب مذكور، وهو النبي صلى الله عليه وسلم، وتوحيد مرجعها إلى المتقدم وهو الله سبحانه وتعالى.

قال الآلوسي رحمه الله: «وزعم بعضهم أنه يتعين كون الضمير في

(١) الكشاف (٤/ ٣٣٥)
(٢) التفسير الكبير (٢٨/ ٧٣)
(٣) انظر البحر المحيط (٩/ ٤٨٦)، التحرير والتنوير (٢٦ ١٥٦)
(٤) قواعد الترجيح (٢/ ٢٤١)

﴿وَتُعَزِّرُوهُ﴾ للرسول عليه الصلاة والسلام لتوهم أن التعزير لا يكون له سبحانه وتعالى كما يتعين عند الكل كون الضمير في قوله تعالى: ﴿وَتُسَبِّحُوهُ﴾ لله سبحانه وتعالى، ولا يخفى أن الأولى كون الضميرين فيما تقدم لله تعالى أيضا لئلا يلزم فك الضمائر من غير ضرورة أي وتنزهوا الله تعالى أو تصلوا له سبحانه من السبحة»[1].

الموضع الثاني/ قوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَىٰهَآ ١١ إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشْقَىٰهَا ١٢ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ نَاقَةَ ٱللَّهِ وَسُقْيَٰهَا ١٣ فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُم بِذَنۢبِهِمْ فَسَوَّىٰهَا ١٤ وَلَا يَخَافُ عُقْبَٰهَا ١٥﴾ [الشمس: ١١-١٥].

الدراسة:

الضمير في قوله: ﴿فَقَالَ لَهُمْ﴾ اختلف أهل التأويل في عودة الضمير:

القول الأول: قيل أنه يعود إلى ﴿أَشْقَىٰهَا﴾ لكونه أقرب مذكور:

قال أبو حيان رحمه الله: «والظاهر أن الضمير في لهم عائد على أقرب مذكور وهو ﴿أَشْقَىٰهَا﴾ إذا أريد به الجماعة، ويجوز أن يعود على ثمود»[2].

القول الثاني: أنه عائد إلى ﴿ثَمُودُ﴾ وهو البعيد:

قال الطبري رحمه الله: «وقوله: ﴿فَقَالَ لَهُمْ﴾ يعني بذلك جلّ ثناؤه: صالحا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لثمود صالح»[3]، واختاره غير واحد من

(١) روح المعاني (١٣/ ٢٥١)
(٢) البحر المحيط (٨/ ٦٧٦)
(٣) جامع البيان (٢٤/ ٤٥٩)

المفسرين(١).

النتيجة:

والترجيح من الأقوال هو الاعتبار بلفظ ﴿أَشْقَىٰهَا﴾ هل يقصد به الفرد أو الجماعة، فإن قصد بأشقاها فرد من ثمود لم يصلح أن يعود ضمير ﴿لَهُمْ﴾ عليه، وأرجعنا الضمير لثمود، وإن عني به جماعة عاد على لفظ: ﴿أَشْقَىٰهَا﴾؛ لأن الأصل مطابقة ضمير الجمع لمرجعه ما أمكن.

وفي قوله ﴿أَشْقَىٰهَا﴾ هل هو فرد أم جماعة؟

ذكر جمهور المفسرين أن المنبعث في العقر ﴿أَشْقَىٰهَا﴾ هو واحد وهو قدار بن سالف(٢).

وذكر الشنقيطي رحمه الله أنه واحد لا جماعة(٣).

ولما ورد في البخاري أن النَّبِيَّ ﷺ خطب وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَهَا فَقَالَ ﷺ: «إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا»، انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ مَنِيعٌ فِي أَهْلِهِ مِثْلُ أَبِي

(١) انظر إرشاد العقل السليم (٩/ ١٦٤)، روح المعاني (١٥/ ٣٦٢)، التحرير والتنوير (٣٠/ ٣٧٣)

(٢)انظر التفسير الكبير (٣١/ ١٨٠)، الجامع لأحكام القرآن (٢٠/ ٧٨)، تفسير ابن كثير (٨/ ٤١٤)، الدر المصون (١١/ ٢٤)، التسهيل لابن جزي (٢/ ٥٧٧)، روح المعاني (٣٠/ ٢٦١)

(٣) انظر أضواء البيان (٧/ ٧٧٣) يقول: عند قوله تعالى: (فَنَادَوْاْ صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَىٰ فَعَقَرَ) [القمر: ٢٩]: "وإيضاح ذلك أن الله تعالى فيها نسب العقر لواحد لا لجماعة؛ لأنه قال: (فتعاطى فعقر)، بالإفراد".

زَمْعَةَ»[1].

ونسبة العقر إلى الجميع ليس حقيقيا بل بسبب رضاهم عن الفعلة صاروا عاقرين، ويؤيد ذلك عموم العقوبة بعد ذلك، وتكرر صيغة الجمع في سائر ضمائر السورة[2].

وعليه فالراجح هو عود الضمير على البعيد وهو ثمود لأن الأصل مطابقة ضمير الجمع لمرجعه، فخرج هذا المثال عن أصل القاعدة من إعادة الضمير في قوله ﴿فَقَالَ لَهُمْ﴾ إلى أقرب مذكور.

يقول أبو السعود رحمه الله: «والأبعد أرجح؛ بسبب ورود كلمة في السياق، وهي قوله: ﴿وَسُقْيَاهَا﴾، فلو كان يخاطب العازمين على عقرها فإن المقام لا يناسب التحذير من التقصير في سقياها»[3].

الموضع الثالث/ قوله تعالى: ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ﴾ [الحج: ٧٨]

الدراسة:

اختلف أهل التأويل في عودة الضمير في قوله تعالى ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ﴾ على أقوال:

القول الأول: قيل أنه عائد إلى إبراهيم لكونه أقرب مذكور:

(١)أخرجه البخاري تفسير سورة الشمس (٨/٧٠٥)، ومسلم في الجنة وصفة نعيمها وأهلها برقم (٢٨٥٥) (٤/٢١٩١)

(٢) انظر أضواء البيان (٧/ ٧٧٤) عند تفسير قوله: (فَنَادَوْا۟ صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَىٰ فَعَقَرَ) ﴾ [القمر: ٢٩].

(٣) إرشاد العقل السليم (٩/ ١٦٤).

قال أبو حيان رحمه الله: «والظاهر أن الضمير في ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ﴾ عائد على إبراهيم وهو أقرب مذكور ولكل نبي دعوة مستجابة ودعا إبراهيم فقال ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك فاستجاب الله له فجعلها أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وقاله ابن زيد والحسن»(١).

القول الثاني: أنه عائد إلى الله سبحانه وتعالى وهو المتقدم:

قال الزمخشري رحمه الله: «﴿هُوَ﴾ يرجع إلى الله تعالى، وقيل: إلى إبراهيم. ويشهد للقول الأوّل قراءة أبيّ بن كعب (٢): الله سماكم، وَفِي هذا أي من قبل القرآن في سائر الكتب وفي القرآن»(٣) وذهب إلى هذا القول ابن عطية رحمه الله (٤)، وابن كثير رحمه الله (٥)، وغيرهم من المفسرين(٦).

النتيجة:

والصحيح في عودة الضمير في قوله: ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ أنه راجع إلى الله وليس إلى أقرب مذكور وهو إبراهيم، وسبب خروج هذا النص عن أصل القاعدة من إعادة الضمير إلى أقرب مذكور، لعدم صلاحية القريب لأن يكون مرجعا للضمير في المعنى.

(١) البحر المحيط (٧/ ٥٤٠).

(٢) أي تقرأ: «الله سماكم المسلمين»، وهي قراءة شاذة. انظر هذه القراءة في: التفسير الكبير (٢٣/ ٢٥٧)، تفسير ابن جزي (٢/ ٤٧)، البحر المحيط (٧/ ٥٤٠).

(٣) الكشاف (٣/ ١٧٣).

(٤)انظر المحرر الوجيز (٤/ ١٣٥).

(٥) انظر تفسير ابن كثير (٥/ ٤٥٦).

(٦) إرشاد العقل السليم (٦/ ١٢٢)، فتح القدير (٣/ ٥٥٧)، أضواء البيان (٥/ ٨١٨ – ٨١٩).

يقول الطبري رحمه الله: «ولا وجه لما قال ابن زيد[١] من ذلك، لأنه معلوم أن إبراهيم لم يسمّ أمة محمد مسلمين في القرآن، لأن القرآن أنزل من بعده بدهر طويل، وقد قال الله تعالى ذكره (هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا) ولكن الذي سمانا مسلمين من قبل نزول القرآن، وفي القرآن، الله الذي لم يزل ولا يزال. وأما قوله (مِنْ قَبْلُ) فإن معناه: من قبل نزول هذا القرآن في الكتب التي نزلت قبله، وفي هذا يقول: وفي هذا الكتاب»[٢].

قال ابن عاشور رحمه الله: «والضمير في ﴿هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ عائد إلى الجلالة كضمير هو اجتباكم فتكون الجملة استئنافا ثانيا، أي هو اجتباكم وخصكم بهذا الاسم الجليل فلم يعطه غيركم ولا يعود إلى إبراهيم»[٣].

الموضع الرابع/ قوله تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ﴾ [يس: ٣٧]

الدراسة:

ذكر أهل التأويل أن عودة الضمير في قوله ﴿فَإِذَا هُم﴾ عائد إلى البعيد وهم الكفار، وليس عائد إلى أقرب مذكور وهو (الليل والنهار):

قال الزركشي رحمه الله: «فقد يتوهم أن الضمير في ﴿هُم﴾ راجع إلى الليل والنهار بناء على أن أقل الجمع اثنان وهو فاسد لوجهين:

---

(١) يقول ابن زيد: «ألا ترى قول إبراهيم (وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ) قال: هذا قول إبراهيم (هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ) ولم يذكر الله بالإسلام والإيمان غير هذه الأمة، ذُكرت بالإيمان والإسلام جميعا، ولم نسمع بأمة ذكرت إلا بالإيمان».

(٢) جامع البيان (١٨/ ٦٩٢).

(٣) التحرير والتنوير (١٧/ ٣٥١)

الأول: أحدهما: أن النهار ليس مظلما.

الثاني: أن كون أقل الجمع اثنان مذهب مرجوح، إنما الضمير راجع إلى الكفار الذين يحتج عليهم بالآيات، و﴿مُّظْلِمُونَ﴾ أي دخلوا الظلام كقولك: مصبحون وممسون إذا دخلوا في هذه الأشياء»[١]. وبه قال غير واحد من المفسرين[٢] منهم الطبري[٣]، والزمخشري[٤]، وابن عطية[٥].

النتيجة:

والراجح هو عودة الضمير في قوله ﴿لَّهُمُ﴾ إلى البعيد وهم الكفار لأنهم المحدث عنهم من أول الآيات، وهو أولى وأصلح من عودة الضمير إلى أقرب مذكور وهو الليل والنهار.

وعودة الضمير إلى المحدث عنه وإن كان بعيدا أولى من إعادته إلى غير المحدث عنه لكونه أقرب مذكور[٦].

(١) البرهان (٤/ ٣٤)

(٢) انظر التفسير الكبير (٢٦/ ٢٧٦)، الجامع لأحكام القرآن (١٥/ ٢٦)، إرشاد العقل السليم (٧/ ١٦٧)

(٣) انظر جامع البيان (٢٠/ ٥١٦)

(٤) الكشاف (٤/ ١٦)

(٥) المحرر الوجيز (٤/ ٤٥٤)

(٦) دراسات لأسلوب القرآن الكريم – محمد عبد الخالق (٨/ ٢١)

الموضع الخامس/ قوله تعالى: ﴿أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم ۚ بَلَىٰ وَهُوَ ٱلْخَلَّٰقُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [يس: ٨١]

الدراسة:

اختلف أهل التأويل في عودة الضمير في قوله ﴿مِثْلَهُم﴾ على أقوال:

القول الأول: أن الضمير في قوله ﴿مِثْلَهُم﴾ عائد إلى السماوات والأرض لكونه أقرب مذكور:

قال الزمخشري رحمه الله: «﴿أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم ۚ﴾ يحتمل معنيين: أن يخلق مثلهم في الصغر والقماءة بالإضافة إلى السماوات والأرض أو أن يعيدهم، لأن المعاد مثل للمبتدأ وليس به»(١).

القول الثاني: قيل أنه عائد إلى البعيد وهم الكفار:

قال الطبري رحمه الله في قوله ﴿مِثْلَهُم ۚ﴾: «أي: مثلكم، فإن خلق مثلكم من العظام الرميم ليس بأعظم من خلق السَّمَواتِ والأرض»(٢) وبه قال القرطبي(٣).

قال ابن عطية رحمه الله: «وجمع الضمير جمع من يعقل في قوله مِثْلَهُمْ من حيث كانتا متضمنتين من يعقل من الملائكة والثقلين، هذا تأويل جماعة من المفسرين»(٤) وبه قال ابن عاشور(٥).

---

(١) الكشاف (٤/ ٣١)
(٢) جامع البيان (٢٠/ ٥٥٦)
(٣)الجامع لأحكام القرآن (١٥/ ٦٠)
(٤) المحرر الوجيز (٤/ ٤٦٤)
(٥) انظر التحرير والتنوير (٢٣/ ٧٨)

النتيجة:

ويتبين لنا من خلال ما ذكرنا أن عودة الضمير على أقرب مذكور في قوله: ﴿مِثْلَهُنَّ﴾ وهو السماوات والأرض ليس صالحا، إنما هو عائد إلى البعيد وهم الكفار، فعودة الضمير إلى ما يصلح له أولى من إعادته إلى غيره وإن كان الأقرب.

قال الزركشي رحمه الله: «الضمير في قوله ﴿مِثْلَهُنَّ﴾ ليس عائدا إلى السماوات والأرض كما يظن البعض، وذلك فاسد من وجهين:

الأول: أنهم ما أنكروا إعادة السماوات والأرض حتى يدل على إنكارهم إعادتهما بابتدائهما وإنما أنكروا إعادة أنفسهم فكان الضمير راجعا إليهم ليتحقق حصول الجواب لهم والرد عليهم.

الثاني: لتبين المراد في قوله ﴿وَلَمْ يَعْيَ بِخَلْقِهِنَّ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ ۚ بَلَىٰ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأحقاف: ٣٣] فإن قيل إنما أثبت قدرته على إعادة مثلهم لا على إعادتهم أنفسهم فلا دلالة فيه عليهم قلنا المراد بمثلهم هم كما في قوله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]»[(١)].

وقال الآلوسي رحمه الله: «وزعم جماعة من المفسرين عود ضمير ﴿مِثْلَهُنَّ﴾ للسماوات والأرض لشمولهما لمن فيهما من العقلاء فلذا كان ضمير العقلاء تغليبا والمقصود بالكلام دفع توهم قدم العالم المقتضي لعدم إمكان إعادته وهو تكلف ومخالف للظاهر والمشركون لا يقولون بقدم العالم فيما يظهر»[(٢)].

---

(١) البرهان (٤/ ٣٤)

(٢) روح المعاني (١٢/ ٥٥)

الموضع السادس/ قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِى ذُرِّيَّتِهِ ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلْكِتَٰبَ وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]

الدراسة:

ذكر أهل التأويل أن الضمير في قوله (ذُرِّيَّتِهِ) يعود على البعيد وهو (إبراهيم)، وليس عائد إلى القريب وهو يعقوب أو إسحاق.

ذكر الطبري رحمه الله أن الضمير عائد إلى إبراهيم(١)، وذهب إلى هذا القول غير واحد من المفسرين(٢) منهم الزمخشري(٣)، وابن عطية(٤)، والرازي(٥).

قال أبو حيان رحمه الله: «فالضمير في: ﴿ذُرِّيَّتِهِ﴾ عائد على إبراهيم لا على إسحاق ولا يعقوب؛ لأن المحدث عنه من أول القصة إلى آخرها هو إبراهيم»(٦).

النتيجة:

فالضمير في قوله: ﴿ذُرِّيَّتِهِ﴾ لم يكن للقريب كما تنص القاعدة وإنما هو عائد إلى البعيد وهو إبراهيم، وسبب خروج هذا النص عن أصل القاعدة من إعادته إلى أقرب مذكور هو:

---

(١) انظر جامع البيان (٢٠/ ٢٧).
(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٣/ ٣٤٠)، تفسير ابن كثير (١/ ٤١٠)، أضواء البيان (٦/ ٥١٣).
(٣) انظر الكشاف (٣/٤٥١).
(٤) انظر المحرر الوجيز (٤/٣١٤).
(٥) التفسير الكبير (٢٥/ ٤٨).
(٦) البحر المحيط (٢/ ٢٥٢).

أن العائد له محدث عنه فهو مقدم على إعادته إلى غيره، ولم يرد دليل يدل على إعادته إلى القريب[١]، ولم أقف على مفسر أعاد الضمير على يعقوب، بل قال الشوكاني: «فإن هذه الضمائر كلها لإبراهيم بلا خلاف»[٢].

الموضع السابع/ قوله تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآۗ﴾ [إبراهيم: ٣٤].

الدراسة:

ذكر أهل التأويل أن مرجع الضمير في قوله تعالى: (لَا تُحۡصُوهَآ)، عائد إلى المضاف (النعمة) وهو البعيد، وليس عائد إلى المضاف إليه (لفظ الجلالة) وهو القريب:

قال الزركشي رحمه الله: «مرجع الضمير عائد على النعمة وهو المضاف، وليس عائدًا على لفظ الجلالة المضاف إليه، وقد يعود إلى المضاف إليه كما في قوله تعالى: ﴿فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا﴾ [غافر: ٣٧] فضمير: ﴿لَأَظُنُّهُۥ﴾ عائد على موسى عليه الصلاة والسلام»[٣].

يقول الطبري رحمه الله: «وإن تعدّوا أيها الناس نعمة الله التي أنعمها عليكم لا تطيقوا إحصاء عددها والقيام بشكرها إلا بعون الله لكم عليها»[٤]. وبه قال غير واحد من المفسرين[٥].

(١) المرجع السابق (٧/ ٣٣٠) عند تفسير قوله تعالى: ﴿ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٿ ٿ﴾ [طه: ٣٩]
(٢) فتح القدير (٤/ ١٩٩).
(٣) البرهان (٤/ ٣٩).
(٤) جامع البيان (١٧/ ١٦).
(٥) انظر الكشاف (٥٥٧/٢)، البحر المحيط (٤٤١/٦)، ابن كثير (٤/ ٥١١).

النتيجة:

ذكر أهل اللغة أنه: إذا ورد في الجملة مضاف ومضاف إليه وذكر بعدهما ضمير فيحتمل أن يعود على القريب وهو المضاف إليه، أو يعود على المضاف وهو أبعد، فالأصل إعادة الضمير إلى المضاف، ولا يرجع إلى المضاف إليه إلا مع وجود قرينة [(١)]، فعود الضمير على المضاف الذي هو أحد جزئي الإسناد أولى[(٢)].

والمتضايفان في بعض المواضع يرجح الضمير بعدها إلى البعيد ولا يرجع إلى القريب وذلك بحسب السياق[(٣)].

وهنا في قوله تعالى: ﴿لَا تُحْصُوهَآ﴾ عاد الضمير إلى المضاف وهو الأصل ولم يرجع إلى المضاف إليه وهو لفظ الجلالة؛ لعدم صلاحية المعنى في عودته إلى القريب، فخرج هذا النص عن أصل القاعدة.

الموضع الثامن/ قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦].

الدراسة:

ذكر أهل التأويل أن عودة الضمير في قوله: ﴿بِهِۦ﴾، عائد إلى معلوم غير مذكور، وليس عائد إلى القريب وهو الكتاب.

قال الزمخشري رحمه الله: «وجاز الإضمار وإن لم يسبق له ذكر لأن الكلام

(١) معاني النحو – السامرائي (١/ ٦٤).
(٢) دراسات لأسلوب القرآن الكريم (٨/ ٢٢).
(٣) المرجع السابق (٤/ ٤٠).

يدل عليه ولا يلتبس على السامع. ومثل هذا الإضمار فيه تفخيم وإشعار بأنه لشهرته وكونه علماً معلوما بغير إعلام. وقيل الضمير للعلم أو القرآن أو تحويل القبلة»[١] ذكر ذلك الطبري[٢]، وابن عطية[٣]، والقرطبي[٤].

النتيجة:

في هذا المثال رجع الضمير في قوله: ﴿يَعۡرِفُونَهُۥ﴾ إلى معلوم غير مذكور وهو النبي صلى الله عليه وسلم على المشهور[٥]، ولم يرجع إلى أقرب مذكور وهو الكتاب.

وعليه نقول أن سبب خروج هذا النص عن أصل القاعدة من إعادة الضمير في قوله: (يَعۡرِفُونَهُۥ) إلى أقرب مذكور، هو أن الضمير قد يرجع إلى غير مذكور لدلالة المعنى عليه، وهو سبب معتبر[٦].

قال ابن عطية رحمه الله في معرض كلامه عن قول الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ﴾ [القدر:١] «الضمير في أَنْزَلْناهُ للقرآن وإن لم يتقدم ذكره لدلالة المعنى عليه»[٧].

الموضع التاسع/ قوله تعالى: ﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرۡسَىٰهَا ٤٢ فِيمَ أَنتَ مِن ذِكۡرَىٰهَآ ٤٣ إِلَىٰ

(١) الكشاف (١/ ٢٠٤).
(٢) جامع البيان (٣/ ١٨٧).
(٣) المحرر الوجيز (١/ ٢٢٣).
(٤) الجامع لأحكام القرآن (٢/ ١٦٢).
(٥) انظر التفسير الكبير (٤/ ١٤٤).
(٦) انظر دراسات لأسلوب القرآن الكريم (٨/ ٢٢).
(٧) المحرر الوجيز (٥/ ٥٠٤).

رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ ٤٤ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخۡشَىٰهَا ٤٥ كَأَنَّهُمۡ يَوۡمَ يَرَوۡنَهَا لَمۡ يَلۡبَثُوٓاْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوۡ ضُحَىٰهَا ٤٦﴾ [النازعات: ٤٢-٤٦].

الدراسة:

أجمع أهل التأويل أن عودة الضمير في قوله: ﴿ كَأَنَّهُمۡ ﴾، عائد إلى البعيد وهم (السائلين عن الساعة)، وليس عائد إلى القريب وهو ﴿ يَخۡشَىٰهَا ﴾.

يقول الطبري رحمه الله: «كأن: هؤلاء المكذبين بالساعة»[1]، وبه قال أهل التأويل[2].

النتيجة:

فهنا رجع الضمير في قوله ﴿ كَأَنَّهُمۡ ﴾ إلى البعيد وهم (السائلين عن الساعة)، ولم يرجع إلى القريب وهو ﴿ يَخۡشَىٰهَا ﴾. لإجماع المفسرين في عود الضمير إلى البعيد، دون عوده إلى القريب، والإجماع من الأدلة والأسباب المعتبرة التي يخرج بها النص عن أصل القاعدة.

(١) جامع البيان (٢٤/ ٢١٤)

(٢) انظر التفسير الكبير (٣١/ ٥١)، الجامع لأحكام القرآن (١٩/ ٢١٠)، البحر المحيط (١٠/ ٤٠٠)، روح المعاني (٣٠/ ٩٨).

الموضع العاشر/ قوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى تُورُونَ ٧١ ءَأَنتُمْ أَنشَأْتُمْ شَجَرَتَهَآ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنشِـُٔونَ ٧٢ نَحْنُ جَعَلْنَـٰهَا تَذْكِرَةً وَمَتَـٰعًا لِّلْمُقْوِينَ ٧٣﴾ [الواقعة: ٧١-٧٣].

الدراسة:

أجمع أهل التأويل أن عودة الضمير في قوله: ﴿نَحْنُ جَعَلْنَـٰهَا﴾، عائد إلى البعيد وهي (النار)، وليس عائد إلى القريب وهي (الشجرة).

قال الطبري رحمه الله: «نحن جعلنا النار تذكرة لكم تذكرون بها نار جهنّم، فتعتبرون وتتعظون بها»[(١)].

وبه قال أهل التأويل[(٢)].

النتيجة:

فهنا رجع الضمير في قوله ﴿نَحْنُ جَعَلْنَـٰهَا﴾ إلى البعيد وهي (النار)، ولم يرجع إلى القريب وهي (الشجرة)، لإجماع المفسرين في عود الضمير إلى البعيد، دون عوده إلى القريب، والإجماع من الأدلة والأسباب المعتبرة التي يخرج بها النص عن أصل القاعدة.

(١) جامع البيان (٢٣/ ١٤٤).

(٢) انظر الكشاف (٤/ ٤٦٧)، المحرر الوجيز (٥/ ٢٤٩)، الجامع لأحكام القرآن (١٧/ ٢٢١)، البحر المحيط (١٠/ ٩٠).

الخاتمة

الحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات، أحمده وأشكره على توفيقه في البدء والختام، وأصلي وأسلم على خير الأنام نبينا محمد وعلى آله وصحبه الكرام، وبعد.

فمن خلال دراسة الاستثناءات في قواعد الترجيح توصلت إلى جملة من النتائج والتوصيات، والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

أولاً/ النتائج:

١. علم قواعد الترجيح علم عظيم القدر رفيع المنزلة، وهو من أعظم الأصول التي توصل إلى الفهم الصحيح لكتاب الله تبارك وتعالى، فمن رام فهماً صحيحاً لهذا الكتاب الكريم فعليه بالنظر للقواعد بمجموع قرائنها ودلالاتها.

٢. اتفق العلماء المتقدمون والمحدثون على أهمية قواعد الترجيح في تفسير كلام الله سبحانه وتعالى وأن إهمالها موطن للزلل والخطأ في التفسير.

٣. القاعدة هي: الحكم الكلي الذي يتعرف به على أحكام جزئياته.

٤. الترجيح هو: تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى بدليل.

٥. الاستثناء هو: إخراج نص يظهر دخوله في القاعدة الترجيحية من حكم القاعدة بدليل.

٦. أن بعض هذه القواعد الترجيحية قد يرد فيها استثناء يخرج به عن أصل القاعدة، وسبب خروج هذا الاستثناء دليل صحيح يجب التسليم له أو سبب معتبر

عند أهل التأويل.

٧. في قاعدة الضمير: (الأصل إعادة الضمير إلى أقرب مذكور ما لم يرد دليل بخلافه) قد يعود الضمير إلى البعيد وليست على إطلاقها، ومن الأسباب التي تخرج النص عن أصل قاعدة: أن يكون البعيد محدث عنه، أو عدم صلاحية عوده للقريب، أو إجماع من أهل التأويل في عوده على غير القريب، وهذه كلها من الأسباب المعتبرة التي تخرج النص عن أصل القاعدة.

ثانيا/ التوصيات:

في ختام هذا البحث أوصي إخواني الباحثين في مجال الدراسات القرآنية بتوسيع الدراسات التطبيقية في تتبع مواطن الاستثناء الوارد في قواعد الترجيح.

المصادر والمراجع

١. إرشاد العقل السليم لأبي السعود، طبعة دار إحياء التراث بيروت، بدون تاريخ.

٢. البحر المحيط في أصول الفقه، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، طبعة دار الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

٣. البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، طبع بعناية الشيخ زهير جعيد، طبعة دار الفكر بيروت ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

٤. البرهان في علوم القرآن، للزركشي، تح محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. مكتبة دار التراث القاهرة، بدون تاريخ.

٥. التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، طبعة الدار التونسية للنشر ١٩٨٤م.

٦. التعريفات، لأبي الحسن الجرجاني الحنفي، تحقيق محمد باسل عيون السود، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، الأولى ٢٠٠٠م.

٧. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (تفسير السعدي) تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق، طبعة مؤسسة الرسالة، الأولى٢٠٠٠م.

٨. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي. تحقيق إبراهيم محمد الجمل. طبعة دار القلم للتراث بدون تاريخ.

٩. دراسات لأسلوب القرآن الكريم، محمد عبد الخالق عضيمة، محمود محمد شاكر، طبعة دار الحديث، القاهرة، بدون تاريخ.

١٠. سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، تحقيق د. بشار عواد، ود. محيي هلال السرحان، طبعة مؤسسة الرسالة، الأولى ١٤٠٥هـ.

١١. شرح التسهيل لابن مالك، تحقيق محمد عبد القادر عطا، طارق فتحي، دار الكتب العلمية، بيروت، طبعة أولى ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

١٢. شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، طبعة دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.

١٣. شرح الكوكب المنير، أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي، تحقيق محمد الزحيلي، ونزيه حماد، طبعة مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

١٤. الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية) للجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، طبعة دار العلم للملايين الرابعة ١٩٩٠م.

١٥. غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، تحقيق محمد عبد المعيد خان، طبعة دار الكتاب العربي بيروت الأولى، ١٣٩٦هـ، ١٩٧٦م.

١٦. قواعد الترجيح عند المفسرين دراسة نظرية تطبيقية، حسين بن علي بن حسين الحربي، طبعة دار القاسم، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

١٧. قواعد التفسير جمعاً ودراسة، خالد السبت، طبعة دار ابن عفان، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ.

١٨. الكليات – معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي البقاء الكفوي، تحقيق د. عدنان درويش، محمد المصري، طبعة مؤسسة الرسالة، الثانية ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

١٩. لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، طبعة دار صادر بيروت، الطبعة الأولى، بدون تاريخ.

٢٠. مجموع الفتاوى، ابن تيمية الحراني، تحقيق أنور الباز، عامر الجزار، طبعة دار الوفاء، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م.

٢١. مذكرة أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، طبعة مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، بدون تاريخ.

٢٢. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد الفيومي، طبعة مكتبة لبنان ١٩٩٠م.

٢٣. معاني النحو، د. فاضل صالح السامرائي، طبعة دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٠م.

٢٤. مقاييس اللغة، أحمد فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، طبعة دار الفكر بيروت ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

٢٥. نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء، محمد الروكي، طبعة مطبعة النجاح الجديدة الرباط، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الجزري، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، طبعة